

29 April 2004
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥

الدورة الثالثة

نيويورك، ٢٦ نيسان/أبريل - ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤

تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلح النووي"

تقرير مقدم من السويد

مقدمة

وفقا لما ورد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، في الفقرة الفرعية ١٢ من الفقرة ١٥ من الفرع المعنون "المادة السادسة والفقرات من الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة"، اتفق المؤتمر على أن تقدم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية الاستعراض المعززة لمعاهدة عدم الانتشار، تقارير بصورة منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلح النووي"، مع الإشارة إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦.

وتود السويد أن تقدم في هذه الوثيقة تقريرها إلى الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥.

وقد شاركت السويد بنشاط، منذ انعقاد الدورة الأولى للجنة التحضيرية في عام ٢٠٠٢، في العمل المتعلق بتزع السلح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. وقد جاءت مشاركة السويد في هذا العمل، مثلا، من خلال الاتحاد الأوروبي، إلى جانب الدول الأخرى



الأعضاء في تحالف برنامج العمل الجديد، وكذلك من خلال مبادرة السفراء الخمسة في إطار مؤتمر نزع السلاح.

ويشكل نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية حجر الزاوية في السياسة الخارجية للسويد، وتؤيد السويد بقوة الجهود الرامية إلى إحراز تقدم في هذا المجال. وفي مقال صحفي نشر في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، أعربت السيدة ليلى فريفالديس، وزيرة خارجية السويد، بالاشتراك مع السيد جورجيو بابانديرو والسيد إيركي توميوجا، وزيري خارجية اليونان وفنلندا، عن آرائهم بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، وبشأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وحث الوزراء الدول الثلاث غير المنضمة حالياً إلى نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية - إسرائيل وباكستان والهند - على الانضمام إلى المعاهدة دون شروط في أقرب وقت ممكن بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية. كما دعوا إلى تنفيذ الخطوات الثلاث عشرة التي اتفقت عليها جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ٢٠٠٠، بما في ذلك بدء سريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وذهبوا إلى القول بأنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لتخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية وأعربوا عن قلقهم إزاء احتمال تطوير جيل جديد من الأسلحة النووية، وإزاء وضع أي خطط لزيادة دور الأسلحة النووية في التخطيط العسكري. وأكد الوزراء كذلك أهمية حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض إنتاج الأسلحة النووية.

وفي خطاب ألقى في مؤتمر نزع السلاح في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٤، كررت وزيرة الخارجية فريفالديس تأكيد الأهمية الحيوية للبروتوكولات الإضافية للوكالة الدولية للطاقة الذرية حيث أنها توفر للوكالة ما يلزم من وسائل وسلطة معززة للتحقق من تقييد الدول بالتزاماتها المتعلقة بعدم الانتشار. كما أعربت عن أسفها إزاء استمرار حالة الجمود في مؤتمر نزع السلاح.

وفي الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة، قدمت السويد، بالاشتراك مع الدول الأخرى الأعضاء في تحالف برنامج العمل الجديد، قرارين بعنوان "نحو عالم خاص من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة" (القرار ٥١/٥٨) و"تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية" (القرار ٥٠/٥٨). وشدد القرار الأول، ضمن أمور أخرى، على التعهد القاطع المتمثل في الإزالة التامة للأسلحة النووية وتنفيذ الخطوات العملية الثلاث عشرة من أجل نزع السلاح النووي. وأبرز القرار الثاني ضرورة إحراز تقدم فيما

يتعلق بتخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وقد اعتمدت الجمعية العامة كلا القرارين.

وفي الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة، أيدت السويد عددا من القرارات بشأن نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية، ومنها مثلا القرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (القرار ٣٤/٥٨)، والقرار المتعلق بخطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط (القرار ٦٨/٥٨)، والقرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا (القرار ٥١٨/٥٨)، والقرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة (القرار ٤٩/٥٨)، والقرار المتعلق بمعاهدة اعتبار أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية (القرار ٣٠/٥٨)، والقرار المتعلق بتوطيد النظام المنشأ بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (القرار ٣١/٥٨)، والقرار المتعلق بمتابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروعية التهديد باستخدام الأسلحة النووية أو استخدامها (القرار ٤٦/٥٨).

وما برحت السويد تسعى بنشاط من أجل تعزيز السياسة المشتركة للاتحاد الأوروبي بهدف تحسين التصدي للأخطار التي تشكلها الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية والعمل بصورة أكثر نشاطا على نزع هذه الأسلحة وعدم انتشارها. واعتمد رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ استراتيجية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والسويد ملتزمة بتنفيذها تنفيذا فعالا.

وبغية مواصلة التصدي للتهديدات التي تشكلها أسلحة الدمار الشامل، أنشأت الحكومة السويدية لجنة دولية مستقلة معنية بهذه الأسلحة. وستقدم اللجنة تقريرها، بما في ذلك توصياتها بشأن تدابير نزع السلاح وعدم الانتشار، إلى الحكومة السويدية والأمين العام للأمم المتحدة خلال الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

تنفيذ الخطوات العملية الثلاث عشرة فيما يخص الجهود المنهجية والتدريبية الرامية إلى تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي" المدرجة في الوثيقة الختامية التي اعتمدت بتوافق الآراء في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠.

الخطوة ١: أهمية وإلحاح إنجاز التوقيعات والتصديقات، دون تأخير ودون شروط، ووفقاً للعمليات الدستورية، من أجل بدء سريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في أقرب وقت.

صدقت السويد على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وعملت السويد، على صعيد ثنائي ومن خلال الاتحاد الأوروبي، من أجل تأمين بدء سريان المعاهدة في وقت مبكر، ودأبت باستمرار على دعم عمل الأمانة التقنية المؤقتة في فيينا وما تبذله من جهود لإنشاء نظام الرصد الدولي للتحقق من تنفيذ المعاهدة. وشجعت السويد عمليات التوقيع والتصديق على المعاهدة من خلال المساعي التي بذلها الاتحاد الأوروبي لدى عدد من الدول. كما أيدت السويد القرار ٧١/٥٨ المعنون "معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية" الذي اتخذته الدورة الثامنة والخمسون للجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي دعا إلى اعتماد تدابير لإتاحة دخول المعاهدة حيز النفاذ. وتؤيد السويد المؤتمرات المعقودة في إطار المادة الرابعة عشرة بوصفها أدوات هامة تسهم في بدء سريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في وقت مبكر. وترحب السويد بنتائج المؤتمر الثالث المعقود في إطار المادة الرابعة عشرة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وتؤيد اعتماد الإعلان الختامي المتعلق بالتدابير المحددة والعملية الإثني عشر الرامية إلى تشجيع بدء سريان المعاهدة في وقت مبكر.

الخطوة ٢: الوقف الاختياري للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أية تفجيرات نووية أخرى إلى حين بدء سريان المعاهدة.

دأبت السويد باستمرار على تأييد الوقف الاختياري للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وأية تفجيرات نووية أخرى من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى حين بدء سريان معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

الخطوة ٣: ضرورة إجراء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع معاهدة غير تمييزية متعددة الأطراف ويمكن التحقق من تنفيذها دولياً وعلى نحو فعال لحظر إنتاج المواد الانشطارية المستخدمة في صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة التفجيرية النووية الأخرى وفقاً لبيان المنسق الخاص الصادر في عام ١٩٩٥ والولاية الواردة فيه، مع مراعاة أهداف كل من نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية. ويُحث مؤتمر نزع السلاح على الاتفاق على برنامج عمل يتضمن المباشرة فوراً بإجراء مفاوضات بشأن هذه المعاهدة بغية الانتهاء منها خلال خمس سنوات.

إن من الأمور التي تثير قلقاً بالغاً لدى السويد أن مؤتمر نزع السلاح لم يتمكن من الاتفاق على برنامج عمل منذ عام ١٩٩٨ وأنه لم يتم بعد، نتيجة لذلك، الشروع في مفاوضات بشأن وضع معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق من تنفيذها دولياً وعلى نحو فعال لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة النووية الأخرى. وتعتقد السويد أن من الأهمية بمكان أن يتفق الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح على برنامج عمل في أقرب وقت ممكن. وشاركت السويد بنشاط في المؤتمرات وحلقات العمل والحلقات الدراسية المعقودة بشأن قضية إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية وكذلك بشأن مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وستشارك السويد بنشاط في الاجتماعات غير الرسمية التي يعقدها مؤتمر نزع السلاح في ربيع عام ٢٠٠٤ بشأن مسائل من بينها نزع السلاح النووي؛ ومعاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وأيدت السويد القرار (٥٧/٥٨) بشأن عقد معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق منها دولياً وعلى نحو فعال لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى، وهو القرار الذي اعتمده الدورة الثامنة والخمسون للجمعية العامة للأمم المتحدة.

الخطوة ٤: ضرورة أن تنشأ في مؤتمر نزع السلاح هيئة فرعية مناسبة تناط بها ولاية معالجة مسألة نزع السلاح النووي. ويُحث مؤتمر نزع السلاح على الاتفاق على برنامج عمل يتضمن إنشاء مثل هذه الهيئة فوراً.

تؤيد السويد إنشاء هيئة فرعية في مؤتمر نزع السلاح لمعالجة مسألة نزع السلاح النووي. ورشما يتم الاتفاق على برنامج عمل، ستشارك السويد بنشاط في الاجتماعات غير الرسمية التي يعقدها مؤتمر نزع السلاح في ربيع عام ٢٠٠٤ بشأن نزع السلاح النووي، وستستخدم هذه الاجتماعات كنقطة انطلاق للعمل المتعلق بنزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح.

الخطوة ٥: انطباق مبدأ اللارجعة على تدابير نزع السلاح النووي وتدابير تحديد وتخفيض الأسلحة النووية وغيرها من التدابير ذات الصلة.

إن مبدأ اللارجعة هو مبدأ أساسي بالنسبة لترع السلاح النووي. فالتخفيضات التي لا رجعة فيها هي وحدها التي يمكن أن تكفل عدم حدوث إعادة نشر للأسلحة النووية. ولا تزال السويد تشدد على ضرورة تطبيق مبدأ اللارجعة على جميع تدابير نزع السلاح وتحديد الأسلحة - الأحادية الجانب أو الثنائية أو المتعددة الأطراف.

الخطوة ٦: تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهدا قاطعا بإزالة ترساناتها النووية بالكامل، الأمر الذي يؤدي إلى نزع السلاح النووي، الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف بموجب المادة السادسة.

تواصل السويد، منفردة وبالاشتراك مع الدول الأعضاء في تحالف برنامج العمل الجديد، الدعوة بإلحاح إلى وفاء الدول بالتزاماتها فيما يتعلق بالإزالة التامة لترساناتها النووية. ولم يتم الوفاء بعد بالتعهد القاطع الذي التزمت به الدول الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠.

الخطوة ٧: دخول معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة "ستارت - ٢") حيز النفاذ وتطبيقها بالكامل في وقت مبكر، وإبرام معاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (معاهدة "ستارت - ٣") في أقرب وقت ممكن، مع الإبقاء على معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية وتعزيزها بوصفها الركيزة الأساسية للاستقرار الاستراتيجي وأساسا لإجراء مزيد من التخفيضات في الأسلحة الهجومية الاستراتيجية، وفقا لأحكامها.

تلاحظ السويد انسحاب الولايات المتحدة الأمريكية من معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية، وإلغاء معاهدة "ستارت - ٢"، والتخلي عن معاهدة "ستارت - ٣"، وإبرام معاهدة موسكو لعام ٢٠٠٢ بشأن تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. وتشكل معاهدة موسكو خطوة أولى إيجابية، ولكن المعاهدة يتعين أن تكون قابلة للتحقق منها ولا رجعة فيها وشفافة، وينبغي أيضا أن تعالج مسألة الرؤوس الحربية غير الجاهزة للاستعمال، لكي تشكل أحد التدابير الفعالة لترع السلاح النووي. فالتخفيضات في أعداد الرؤوس الحربية الموزعة ليست بديلا عن تخفيضات الأسلحة النووية التي لا رجعة فيها وعن الإزالة التامة لهذه الأسلحة.

الخطوة ٨: إتمام وتنفيذ المبادرة الثلاثية الأطراف المشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

تؤيد السويد هذه المبادرة التي ينبغي تطبيقها في سياق التعهدات المتعلقة بترع السلاح.

الخطوة ٩: اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية خطوات تؤدي إلى نزع السلاح النووي على نحو يعزز الاستقرار الدولي ويستند إلى مبدأ توفير الأمن غير المنقوص للجميع:

- مواصلة الدول الحائزة للأسلحة النووية لجهودها الرامية إلى تخفيض ترساناتها النووية من جانب واحد؛
- قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بزيادة الشفافية فيما يتعلق بقدرات الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات عملاً بأحكام المادة السادسة، والقيام، كتدابير طوعي لبناء الثقة، بدعم إحراز مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي؛
- إجراء المزيد من تخفيضات الأسلحة النووية غير الاستراتيجية على أساس مبادرات من جانب واحد وباعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي؛
- اتخاذ تدابير ملموسة ومتفق عليها لمواصلة خفض حالة استنفار منظومات الأسلحة النووية؛
- تقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية للتقليل إلى أدنى حد من المخاطر المتمثلة في احتمال استعمال هذه الأسلحة في أي وقت في المستقبل، وتيسير عملية إزالتها إزالة تامة؛
- إشراك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، حالما يصبح ذلك ملائماً، في العملية المفوضية إلى الإزالة التامة لأسلحتها النووية.

تؤيد السويد هذه الخطوات تأييداً كاملاً وتواصل الدعوة بالحاح إلى المضي قدماً في تنفيذها.

وبصفة خاصة، تواصل السويد الدعوة بالحاح إلى إحراز تقدم فيما يتعلق بإجراء تخفيضات في الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وتعتقد السويد أن من الضروري أن تدرج الأسلحة النووية غير الاستراتيجية في إطار الجهود الدولية للحد من التسلح ونزع السلاح.

وتشكل الأسلحة النووية غير الاستراتيجية شاغلا من الشواغل العالمية. وعلى هذا الأساس، قدمت السويد، بالاشتراك مع الدول الأخرى الأعضاء في تحالف برنامج العمل الجديد، قرارين بشأن تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية اعتمادا في الدوريتين السابعة والخمسين والثامنة والخمسين للجمعية العامة للأمم المتحدة. وفي الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥، قدمت السويد بالاشتراك مع المكسيك والنمسا، ورقة عمل بشأن الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وفي الدورة الثالثة للجنة التحضيرية، ستقدم السويد بالاشتراك مع أوكرانيا والنمسا ورقة عمل ثانية بشأن تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. وستواصل السويد جهودها بشأن هذه المسألة بالنظر إلى مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المقبل.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الخطوات الرامية إلى زيادة الشفافية فيما يتعلق بقدرات الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات المعقودة بموجب المادة السادسة تشكل تدييرا من تداير بناء الثقة وينبغي تأييدها بقوة. وينبغي تطبيق مبدأ الشفافية على جميع الجهود المتعلقة بتزع السلاح والحد من التسليح - الأحادية الجانب منها أو الثنائية أو المتعددة الأطراف.

ومن الأهمية بمكان أيضا أن تقلص الدول الحائزة للأسلحة النووية دور الأسلحة النووية في سياساتها الأمنية، وألا تزيد من عدد أو أنواع الأسلحة النووية التي تنشرها، وألا تطور أنواعا جديدة من الأسلحة النووية أو توجد مبررات لاستعمالها.

الخطوة ١٠: اعتماد جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ترتيبات للقيام، بأسرع ما يمكن عمليا، بإخضاع المواد الانشطارية التي تقرر كل منها أنها لم تعد لازمة للأغراض العسكرية للتحقق من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو لأي تحقق دولي مناسب آخر، ووضع ترتيبات لاستخدام هذه المواد في الأغراض السلمية، لضمان بقاء هذه المواد خارج البرامج العسكرية بصفة دائمة.

تحت السويد الدول الحائزة للأسلحة النووية التي لم تتخذ بعد مثل هذه الترتيبات على أن تفعل ذلك.

الخطوة ١١: إعادة تأكيد أن الهدف النهائي لجهود الدول في عملية نزع السلاح هو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة.

تشارك السويد مشاركة نشطة في العمل المتعلق بتزع الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية فضلا عن الأسلحة التقليدية. ونحن نشير هنا إلى المعاهدات والصكوك ذات الصلة التي تتناول هذه الأنواع من الأسلحة.

الخطوة ١٢: تقدم جميع الدول الأطراف، في إطار عملية الاستعراض المعززة لمعاهدة عدم الانتشار، تقارير بصورة منتظمة عن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤ (ج) من مقرر عام ١٩٩٥ بشأن "المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي"، مع الإشارة إلى الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦.

تعتقد السويد أن التقارير المتعلقة بتنفيذ المادة والفقرة المذكورتين أعلاه تؤدي إلى تحسين الشفافية وبناء الثقة وبالتالي ينبغي تشجيعها. وقد قدمت السويد تقارير إلى الدورات الأولى والثانية والثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥.

الخطوة ١٣: مواصلة تحسين قدرات التحقق التي ستلزم للتأكد من الامتثال لاتفاقات نزع السلاح النووي من أجل إقامة وإدامة عالم خال من الأسلحة النووية.

لا تزال السويد تدعم بقوة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ونظام الضمانات المعززة. ويمثل البروتوكول الإضافي لاتفاقات الضمانات الشاملة معيار التحقق الجديد بالنسبة لضمائنات معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ولذلك فإن السويد لا تزال تحت جميع الدول على إبرام وإنفاذ بروتوكولات إضافية. وترى السويد أن مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٥ ينبغي أن يتخذ موقفاً يقرر أن البروتوكول الإضافي ملزم بموجب المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.